

بحار الأنوار

[374] يقول: لعن رسول الله صلى الله عليه وآله من أحدث في المدينة حدثاً أو آوى محدثاً، قلت: وما ذلك الحدث؟ قال: القتل (1). 22 - مع: محمد بن أحمد بن تميم، عن محمد بن إدريس، عن إسحاق بن إسرائيل عن سيف بن هارون، عن عمرو بن قيس، عن أمية بن يزيد القرشي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل منه عدل ولا صرف يوم القيامة، ف قيل: يا رسول الله ما الحدث؟ قال: من قتل نفساً بغير نفس أو فساد، أو مثل مثله بغير قود، أو ابتدع بدعة بغير سنة، أو انتهب نهبه ذات شرف، قال: ف قيل: ما العدل يا رسول الله؟ قال: الفدية، قال: ف قيل: ما الصرف يا رسول الله؟ قال: التوبة (2). 23 - مع: ابن الوليد، عن ابن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير عن علي بن عقبة، عن أبي خالد القمط، عن حمران قال: قلت لابي جعفر عليه السلام قول الله عز وجل " من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً " وإنما قتل واحداً فقال: يوضع في موضع من جهنم إليه منتهى شدة عذاب أهلها لو قتل الناس جميعاً كان إنما يدخل ذلك المكان، ولو كان قتل واحداً كان إنما يدخل ذلك المكان، قلت: فانه قتل آخر؟ قال يضاعف عليه (3). 24 - ش: عن حمران مثله وزاد في آخره: قلت فمن أحيها قال: نجاها من غرق أو حرق أو سبع أو عدو، ثم سكت، ثم التفت إلى فقال: تأويلها الأعظم دعاها فاستجابت له (4). 25 - ثو: أبي، عن الحميري، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد مثله (5). 26 - ثو: بالاسناد عن الحسين، عن فضالة، عن أبان، عن ابن أبي عمير، عن _____

(1) معاني الأخبار: 264. (2) معاني الأخبار: 265. (3) معاني الأخبار: 379. (4) تفسير العياشي ج 1: 312. (5) ثواب الأعمال: 247.